

Distr.: General
6 July 2022
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 5 تموز/يوليه 2022 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أبلغكم بأن البرازيل، بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر تموز/يوليه 2022، ستعقد مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح" يوم الثلاثاء، 19 تموز/يوليه، الساعة 10:00.

ويغية توجيه المناقشات بشأن هذا الموضوع، أعدت البرازيل مذكرة مفاهيمية (انظر المرفق). وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رونالدو كوستا فيليو

الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة



مرفق الرسالة المؤرخة 5 تموز/يوليه 2022 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية أعدت لمناقشة مجلس الأمن المفتوحة الرفيعة المستوى بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح"، المقرر عقدها يوم الثلاثاء، 19 تموز/يوليه 2022

ستتظم البرازيل، خلال رئاستها لمجلس الأمن، مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح"، ستعقد في 19 تموز/يوليه 2022. وكما حدث في السنوات السابقة، ستتيح المناقشة المفتوحة فرصة للدول الأعضاء للنظر في النتائج المستخلصة من التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (A/76/871-S/2022/493). وستتيح المناقشة المفتوحة أيضا مجالاً لمناقشة تنفيذ جدول الأعمال المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح، مع التركيز بوجه خاص على المواضيع الثلاثة التالية: (أ) حماية الأطفال اللاجئين والمشردين داخليا وعديمي الجنسية؛ (ب) اختطاف الأطفال وآثاره المتباعدة على الفتيات والفتيان؛ (ج) إعادة إدماج الأطفال وبناء السلام.

معلومات أساسية

يسلّط تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح لعام 2022 الضوء على الواقع المحزن الذي يواجهه الأطفال في 21 حالة وترتيب واحد للرصد الإقليمي في عام 2021. ويظهر التقرير أنه رغم الانخفاض الطفيف في الانتهاكات الجسيمة مقارنة بعام 2020، لا تزال هناك اتجاهات مثيرة للقلق. فقد ظل قتل الأطفال وتشويههم أهم انتهاك جرى التحقق منه إذ طال أكثر من 8 000 طفل، تلاه تجنيد الأطفال واستخدامهم وحوادث منع وصول المساعدات الإنسانية. وزادت عمليات الاختطاف وحالات العنف الجنسي بأكثر من 20 في المائة، وزادت الهجمات على المدارس والمستشفيات بنسبة 5 في المائة في سياق اتّسم بإغلاق المدارس بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، واستخدام المدارس لأغراض عسكرية، وانعدام الأمن، وتجاهل حقوق الأطفال في التعليم والصحة.

ويصور التقرير السنوي وضعاً مزرياً، ولكن تقدماً قد أُحرز في التعامل مع أطراف النزاع في عدد من الحالات فيما يتعلّق بحماية الأطفال، بما في ذلك من قبل الأمم المتحدة، وقد أسفر ذلك عن إطلاق الجماعات المسلحة والقوات المسلحة سراح أكثر من 12 200 طفل في عام 2021. وهذه المشاركة حاسمة للدفع قدماً بجدول الأعمال المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح الذي يتقاطع مع الركائز الثلاث للأمم المتحدة: السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية.

حماية الأطفال اللاجئين والنازحين وعديمي الجنسية

لقد شرّد النزاع المسلح قسراً ملايين الأطفال في جميع أنحاء العالم. فوفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يمثل الأطفال 41 في المائة من جميع المشردين قسراً⁽¹⁾. وحتى نهاية عام 2021، شرّد قسراً، في جميع أنحاء العالم، أكثر من 36,5 مليون طفل نتيجة النزاعات وأعمال العنف. ويشمل هذا العدد حوالي 12,5 مليون طفل لاجئ، وحوالي 1,2 مليون طفل طالب لجوء، وما يقدر بنحو 22,8 مليون طفل

(1) انظر www.unhcr.org/62a9d1494/global-trends-report-2021.

شردوا داخل بلداهم⁽²⁾. ويخالف التشريد أثرا عميقا في الأطفال، بغض النظر عن وضعهم القانوني. فهو يعطل حياتهم وعلاقاتهم ومجتمعاتهم، وقد يؤدي إلى كرب شديد.

والأطفال اللاجئين والمشردون داخليا وعديمو الجنسية معرضون لخطر أكبر من مواجهة الانتهاكات الجسدية وغيرها من التجاوزات الجسدية، بما في ذلك التجنيد والاستخدام من جانب أطراف النزاع، والعنف الجنسي، والاتجار والاحتجاز. وتفيد التقارير بأن الأطفال المشردين يعبرون عبر المعابر الحدودية غير الرسمية، حيث توجد الجماعات المسلحة بأعداد كبيرة، مما يفاقم خطر اختطافهم وتجنيدهم واستخدامهم وتعرضهم للعنف الجنسي بدرجة كبيرة. وإضافة إلى ذلك، من المرجح أن يكون هؤلاء الأطفال خارج المدرسة وغالبا ما يحرمون من الحصول على الحقوق الأساسية الأخرى، بما في ذلك الرعاية الطبية، مما يخلق عوامل جذب للانضمام إلى القوات المسلحة والجماعات المسلحة. ويمكن أن تؤدي معاناتهم من صدمات بدنية ونفسية وانقراضهم إلى الخدمات اللازمة لتلبية احتياجاتهم الأساسية عواقب دائمة عليهم وعلى أسرهم.

وتحمي المادة 8 من اتفاقية حقوق الطفل حق الأطفال في هويتهم، بما في ذلك جنسيتهم، دون تدخل غير قانوني؛ وهذا شرط مسبق للتمتع الكامل بحقوق الإنسان الأخرى. ومن الأمور الحاسمة لمنع انعدام الجنسية في مرحلة الطفولة قدرة جميع الآباء أو مقدمي الرعاية الأولية على تسجيل ولادات أطفالهم. واليوم، لا يُسجل ربع الأطفال دون سن الخامسة عند ولادتهم، وفقا لبيانات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)⁽³⁾. وحتى عند تسجيلهم، قد يصعب التحقق من إثبات التسجيل. وفي جميع أنحاء العالم، يُقدّر أن نحو 237 مليون طفل دون سن الخامسة ليس لديهم شهادة ميلاد. وتبين التجربة أيضا أنه في حالات الطوارئ قد ينفصل الأطفال عن ذويهم ويصبحون غير مصحوبين، بدون الموارد أو الرعاية أو الدعم الذي يحتاجون إليه، ويتعرضون لخطر متزايد من الاتجار بهم واستغلالهم جنسيا. وغالبا ما يفنق الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم والمسيبين إلى الوثائق التي تثبت هويتهم، مما يزيد من خطر انعدام الجنسية وعدم القدرة على الحصول على الخدمات الأساسية.

وتتطلب حالة الأطفال المشردين مزيدا من الاهتمام الدولي والاستجابات المنسقة القائمة بقوة على القانون الدولي. وينبغي للبلدان المجاورة وبلدان العبور والبلدان المضيفة أن تكفل تحديد هوية الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم الذين يصلون إلى أراضيها وتسجيلهم على الفور. وفي القرار 2601 (2021)، يدعو مجلس الأمن الدول الأعضاء إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لتقديم المساعدة من أجل مواصلة تعليم الأطفال اللاجئين والمشردين إعمالا لحقهم في التعليم. ويجب أن تكون حماية المدارس في حالات النزاع من الأولويات. ومن الأهمية بمكان أيضا إيجاد حلول دائمة وعادلة للأطفال عديمي الجنسية أو الأطفال من جنسيات أجنبية الذين تقطعت بهم السبل في مناطق النزاع، بغض النظر عن ارتباطهم بأحد أطراف النزاع. ويشمل ذلك تيسير وصول الأطفال الآمن إلى المدارس، ولا سيما الفتيات منهم، اللاتي ما زلن أقل حظا من الفتيان في الحصول على التعليم⁽⁴⁾. ويجب على البلدان أيضا أن تيسر إعادة الأطفال إلى

(2) انظر <https://data.unicef.org/topic/child-migration-and-displacement/displacement/>

(3) انظر www.unicef.org/press-releases/women-many-countries-face-discrimination-registering-births-warn-unhcr-and-unicef

(4) انظر www.unhcr.org/5f4f9a2b4

أوطانهم بصورة طوعية وأمنة وكريمة ومستدامة، فضلا عن احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية ومصالح الطفل الفضلى ووحدة الأسرة.

اختطاف الأطفال وآثاره المتباينة على الفتيات والفتيان

أضاف مجلس الأمن، في قراره 2225 (2015)، الاختطاف بوصفه انتهاكا يؤدي إلى إدراج أطراف النزاع التي تتخرب في ممارسات اختطاف الأطفال في مرفقات تقارير الأمين العام السنوية عن الأطفال والنزاع المسلح. وبين عامي 2005 و 2020، تحققت الأمم المتحدة من 25 700 حالة اختطاف⁽⁵⁾ من خلال آليتها للرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وقد ارتكبت معظمها جماعات مسلحة غير تابعة لدول. وفي عام 2021، زادت عمليات الاختطاف بأكثر من 20 في المائة مقارنة بعام 2020، بعد زيادة كبيرة بلغت 90 في المائة بين عامي 2019 و 2020. ومما يثير القلق بوجه خاص زيادة عمليات اختطاف الفتيات.

وكثيرا ما ترتبط عمليات الاختطاف بانتهاكات جسيمة أخرى، ولا سيما تجنيد الأطفال واستخدامهم وارتكاب أعمال عنف جنسي ضدهم. وفي بعض الحالات، قد تختطف أطراف النزاع المسلحة الأطفال أيضا معاقبة أو تخويفا لذويهم أو لمجتمعاتهم المحلية، أو قد تستهدف الأطفال المشتبه في تورطهم مع أطراف معارضة. وقد يكون للنوع الاجتماعي أيضا تأثير على الظروف التي يختطف فيها الأطفال، والانتهاكات الإضافية التي يتعرض لها الأطفال بعد الاختطاف، والعواقب المتوسطة والطويلة الأجل. وعلى نحو ما أبرز مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في الدراسة التي أعدها عن تطور ولاية الأطفال والنزاع المسلح بين عامي 1996 و 2021، التي نشرت بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للولاية، يمثل الأولاد ثلاثة أرباع حالات اختطاف الأطفال التي جرى التحقق منها، وكثيرا ما ترتبط هذه الحالات بتجنيد الأطفال واستخدامهم. بيد أن الفتيات ما زلن معرضات بدرجة كبيرة لخطر الاختطاف، بما في ذلك لأغراض العنف الجنسي والزواج القسري والاستغلال.

وعلاوة على ذلك، شدد مجلس الأمن، في قراره 2331 (2016)، على مسألة ناشئة تتمثل في اختطاف الأطفال عبر الحدود، حيث تكون الفتيات معرضات بشكل خاص للاتجار بهن.

إعادة إدماج الأطفال وبناء السلام

ينبغي معاملة الأطفال الذين ارتبطوا سابقا بالقوات والجماعات المسلحة بوصفهم ضحايا لانتهاكات القانون الدولي في المقام الأول. وينبغي إيلاء الأولوية لإعادة إدماجهم، وينبغي ألا يُستخدم احتجاجهم إلا كملاذ أخير على أن يكون لأقصر فترة زمنية ممكنة. ومع ذلك، بمجرد إطلاق سراحهم، يظل العديد من هؤلاء الأطفال يواجهون العنف والاستبعاد الاجتماعي والاقتصادي، بما في ذلك من خلال وصمهم والانتقام منهم.

وإعادة الإدماج عملية طويلة الأجل تتطلب التزاما طويل الأجل. ومع ذلك، لا تزال برامج إعادة الإدماج محدودة بمنظور قصير الأجل، لأن الدول الأطراف في النزاع كثيرا ما تقتصر إلى الموارد اللازمة لتنفيذ استراتيجيات إعادة الإدماج المتوسطة والطويلة الأجل. وفي هذا السياق، يتحتم كفاءة تقديم مساعدة

(5) انظر <https://childrenandarmedconflict.un.org/wp-content/uploads/2022/01/Study-on-the-evolution-of-the-Children-and-Armed-Conflict-mandate-1996-2021.pdf>

تمويلية مستدامة وشاملة لإعادة إدماج الأطفال بغية دعم التخطيط لبناء السلام واستراتيجياته، ومنع إعادة تجنيدهم، وتوفير فرص اجتماعية واقتصادية أكبر، وكسر حلقة العنف.

ويشجع مجلس الأمن، في قراره 2427 (2018)، الدول الأعضاء على التركيز على إعادة إدماج الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة على المدى الطويل والمستدام. ويشير أيضا إلى أهمية كفالة استمرار الأطفال في الحصول على الخدمات الأساسية في أثناء فترات النزاع وما بعد النزاع، بما يشمل في جملة أمور خدمات التعليم والرعاية الصحية. وفي البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، الذي صدّق عليه أكثر من 170 بلدا، من المسلم به أيضا أن تتعاون الدول الأطراف في إعادة إدماج الأطفال ضحايا النزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، تُشدّد القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة (مبادئ باريس)، التي اعتمدت قبل 15 عاما وأيدها أكثر من 110 بلدان، على ضرورة توفير التمويل طوال الوقت اللازم لضمان إعادة الإدماج الكامل للأطفال الذين كانوا مرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة.

الأسئلة التوجيهية

حماية الأطفال اللاجئين والنازحين وعديمي الجنسية

- ما الذي يمكن لمجلس الأمن أن يفعله لمنع الانتهاكات ضد الأطفال المشردين في حالات النزاع وضمان حصولهم على احتياجاتهم والخدمات الأساسية، بغض النظر عن وضعهم القانوني؟
- كيف يمكننا حماية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم والمسيبين على نحو أفضل ومنع انعدام الجنسية في حالات النزاع؟
- كيف يمكن ضمان حماية أكبر للمدارس وضمان استمرار التعليم للأطفال المشردين، وفقا لقرارات مجلس الأمن 1998 (2011) و 2143 (2014) و 2601 (2021)؟

اختطاف الأطفال وآثاره المتباينة على الفتيات والفتيان

- كيف يمكن منع أطراف النزاع من استخدام اختطاف الأطفال تكتيكا لمعاوية الأسر والمجتمعات المحلية أو تخويفها؟ كيف يمكن معالجة الأسباب الجذرية للاختطاف وما يرتبط به من تجنيد الأطفال واستخدامهم؟
- ما هو الدور الذي يمكن أن تؤديه المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في التصدي لاختطاف الأطفال عبر الحدود؟
- كيف يمكن معالجة أثر الاختطاف المحدد على الفتيات، ولا سيما الناجيات منهن من العنف الجنسي، معالجة أفضل، ومعالجة مسألة وصمهن؟

إعادة إدماج الأطفال وبناء السلام

- ما هو الدور الذي يمكن أن تؤديه لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام لكفالة أن تتناول خطط واستراتيجيات بناء السلام بفعالية احتياجات الأطفال المتأثرين بحالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع؟

وكيف يمكن إيجاد أوجه تآزر أفضل بين اللجنة والصندوق، من جهة، ومكتب الممثلة الخاصة والجهات الشريكة المعنية، من جهة أخرى؟

- كيف يمكن تعزيز التعاون، بما في ذلك داخل مجلس الأمن، لضمان دعم التمويل الطويل الأجل والمستدام لإعادة إدماج الأطفال؟
- كيف يمكننا أن نكفل أن تعمل الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمؤسسات المالية والمجتمع المدني والقطاع الخاص معا لتعبئة الموارد اللازمة لإعادة إدماج الأطفال؟

الشكل والإحاطات الإعلامية والمشاركة

سيرأس المناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى السفير فرناندو سيماس ماغالهايس، نائب وزير خارجية البرازيل. وترد فيما يلي أسماء المتكلمين الذين سيقدمون إحاطات لمجلس الأمن:

- الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا
- المديرية التنفيذية لليونيسف، كاثرين راسل
- ممثلة/ممثل عن المجتمع المدني (يؤكد الاسم لاحقا)

على الدول الأعضاء الراغبة في المشاركة حضوريا أن تسجل أسماءها في قائمة المتكلمين من خلال النظام الإلكتروني لتسجيل أسماء المتكلمين (eSpeakers) في البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE. ويجب أن تحمّل في هذا النظام الإلكتروني رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن تتضمن طلباً للمشاركة وفقاً للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، وتكون موقعة حسب الأصول من الممثل الدائم أو القائم بالأعمال بالنيابة.

ولضمان مشاركة أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء، ينبغي ألا تتجاوز مدة المداخلات ثلاث دقائق.